[431] (22918) 2 - محمد بن علي بن الحسين قال: قيل للنبي صلى ا عليه وآله: لو سعرت لنا سعرا فإن الاسعار تزيد وتنقص، فقال صلى ا عليه وآله: ما كنت لالقى ا ببدعة لم يحدث إلي فيها شيئا، فدعوا عباد ا يأكل بعضهم من بعض، وإذا استنصحتم فانصحوا. ورواه في (التوحيد) مرسلا إلى قوله: من بعض (1). (22919) 3 - وباسناده عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: إن ا عزوجل: وكل بالسعر ملكا يدبره بأمره. ورواه في (التوحيد) عن محمد بن الحسن (1)، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن أبي حمزة الثمالي مثله. (22920) 4 - وعن أبي حمزة الثمالي قال: ذكر عند علي بن الحسين عليه السلام غلاء السعر، فقال: وما علي من غلائه إن غلا فهو عليه، وان رخص فهو عليه. ورواه في (التوحيد) (1) كالذي قبله. (22921) 5 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أسلم، عمن ذكره، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: إن ا عزوجل وكل بالسعر ملكا فلن يغلو من

2 - الفقيه 3: 170 / 759. (1) التوحيد: 388 / 33. 3 - الفقيه 3: 170 / 760. (1) التوحيد 388 / 34. 4 - الفقيه 4: 170 / 756، وأورده في الحديث 2 من الباب 3، وفي الحديث 2 من الباب 16 من أبواب مقدمات التجارة. (1) التوحيد: 389 / ذيل ح 34. 5 - الكافي 5: 162 /

2. (*)